

## حلقات نور على الدرب (300) عبد الله الغديان - رحمه الله - المجموعة الأولى #كبار العلماء

عبدالله الغديان

المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن الغديان رحمه الله. حلقات نور على الدرب هذا سؤال من المستمع خليل غزلان من سوريا دمشق. يقول انا رجل متزوج ومسافر للعمل الى احدى الدول العربية ولا تسمع - 00:00:00  
اسمحوا لي ظروف في ان اعود الى سوريا كل تسعة اشهر على الاقل وذلك لمدة سبع سنوات. فهل يجوز لي ان ابقى كل هذه المدة بعيدا عن زوجتي؟ وما هي هي اقصى مدة يسمح بها الشرع. اه الجواب عليك ان تصطلح مع زوجتك من ناحية المدة المقدرة. وان حصل بينكما - 00:00:18

خلاف المرجع في ذلك الى المحكمة. لانها قد تتأذى بغيبتك عنها من نواح متعددة فعليك ان تتنبه لهذا وتتفق معها. فاذا لم فاذا لم يحصل بينكما اتفاق فالمرجع في الى المحكمة وبالله التوفيق. لكن في الشرع ليس هناك تحديد لمدة معينة. الله سبحانه وتعالى قال في سورة البقرة للذين - 00:00:38

كورونا من نسائهم تربص اربعة اشهر ان فاؤوا فان الله غفور رحيم. فاخذ من هذه الاية ان هذه المدة هي مدة يمكن ان تصبر فيها الزوجة عن زوجها اه جعلوها حدا للغيبة. وعلى كل حال الحقيقة - 00:01:08  
ان الامر في هذا راجع الى الزوج والى الزوجة عليهما ان يصطلحا فان اختلفا فالمرجع في ذلك الى المحكمة وبالله التوفيق. بارك الله فيكم. هذا سؤال من المستمع محمد محمد فائع مضواح من ابهى رجال المع. يقول - 00:01:28  
امام مسجد ووكيل على امواله وكان والدي وكبلا عليه سابقا وقد اشترى بيتا من احد المواطنين بثمان من اموال المسجد ليكون من عروض زيارة المسجد. والان احتاج المسجد الى عمارة فهل يجوز لي بيع هذا البيت من احد مجاوريه لكي اعمر بثمانه المسجد مع - 00:01:48

العلم بان البيت لا يعود الان بمصلحة للمسجد. افيدونا جزاكم الله خيرا. اه الجواب هذه المسألة تحتاج الى اثبات الوقت على المسجد واثبات النظارة للشخص القائم على هذا الوقف وهذان الامران احتاجان الى مراجعة - 00:02:08  
المحكمة على السائل ان يراجع محكمة بلده ويقدم ما لديه والقاضي ينظر في الموضوع وبالله التوفيق. هذا سؤال من المستمع في عين ميم من مكة المكرمة. يقول انا رجل تزوجت من ابنة عمي وعند دخولي عليها في ليلة الزواج لم - 00:02:28  
اقدام لها شيئا لاني لا املك مالا وكان اخي الاكبر هو الذي يصرف الاموال علينا ولم يعطني شيئا لاقدمه لزوجتي. ومرة بعد الزواج وولدت امرأتي ابنة وعاشت مدة ثمانية اشهر ثم توفيت وهذا قدر الله وبعد مدة ولد ابنا وعاش ايضا مدة - 00:02:48  
لا تتجاوز خمسة اشهر ثم توفي ثم ولدت مرة اخرى ابنة وايضا توفيت وهي لا تتجاوز الشهرين من عمرها وهذا كله قدر الله وحصل هذا عندما كنت اعيش في بلدي خارج المملكة العربية السعودية. ثم انتقلت الى هنا قبل سنتين ثم اتت بعد ذلك - 00:03:08  
امراتي ولها مدة شهر واحد. الان وسألت بعض الناس عن هذه الحكاية فقال يجب عليك ان تعقد عليها من جديد. افيدونا بالجواب الكامل الصحيح في هذا الموضوع. جزاكم الله خيرا. آآ الجواب العقد الذي حصل صحيح. وكونك لم تسلم لها مهرها هذا - 00:03:28  
لا يمنع من صحة النكاح ولكن المهر باق في ذمتك. فهي تستحق عليك مهر المثل. واما اذا كان هناك امور اخرى تتعلق بعقد النكاح ولكنك لم تذكرها فلم يتعرض لها للجواب من جهة تأثيرها على النكاح او عدم - 00:03:48

تأثيرها ومن اجل هذا حصر الجواب على ما جاء في السؤال من جهة انك لم تسلم لها مهرا وانه وانك نصحت باعادة العقد عليها.

فالمقصود ان العقد صحيح وعليك مهر المثل وبالله التوفيق. جزاكم الله خير - [00:04:08](#)

هذا سؤال من المستمع خضر ابراهيم ربحاوي من العراق. يقول توجد عندنا عادة في منطقتنا وهي ان الناس يصلون اربع ركعات

فرض الظهر جماعة بعد ادائهم صلاة الجمعة. علما بان الامام نفسه يصلها معهم ولكني انا حائر في هذا الموضوع - [00:04:28](#)

اصلها معهم ومرات لا اصلها فما الحكم الصحيح في ذلك؟ آآ الجواب لا يجوز لاحد اذا صلى صلاة الجمعة ان يصلي بعدها صلاة

الظهر لا فرادى ولا جماعة. والاصل في ذلك ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يصلي - [00:04:48](#)

في الجمعة للمسلمين ولم يصلي بعدها ظهرا. وكان خلفاؤه من بعده كذلك. وهكذا سائر الصحابة. السنة ثابتة عن رسول الله صلى الله

عليه وسلم بالاعتصام على الجمعة. وكذلك سنة خلفائه من بعده وكذلك - [00:05:08](#)

الصحابة رضي الله عنهم وهكذا سائر القرون يعني سلف هذه الامة وخلفها اهل الاحسان كلهم هم متفقون على ان صلاة الجمعة لا

تصلى الظهر بعدها. وبناء على هذا الذين يصلون صلاة - [00:05:28](#)

بعد الجمعة ها مبتدعون وقد ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من عمل عمل ليس عليه امرنا فهو رد وفي رواية من

احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد. هذا السؤال من المستمع محمد - [00:05:48](#)

احمد الزهراني من معهد زهران العلمي وقد بقت الاجابة على بعض اسئلة له. سؤاله يقول ما هي كيفية وضع الرجلين في التشهدين

الاول والاخير فاني ارى بعض المصلين يجلس على اطراف اصابع القدمين. افيدونا افادكم الله. مم. الجواب اه بالنسبة لتشهد -

[00:06:08](#)

الاول يجلس على رجله اليسرى يفرشها ويجلس عليها وينصب اليمنى ويخرجها عن يمينه ويجعل بطون اصابعها الى الارض واما الجلوس في تشهد ثاني فانه يخرج رجله اليسرى من تحته عن يمينه وينصب رجله اليمنى ويجعل بطون اصابعها الى الارض ويجلس

على اليتيه - [00:06:28](#)

الله التوفيق. لكن بالنسبة للعمل الذي يعمل به بعض الناس من الجلوس على القدمين. هذه هي الصفة المشروعة. هذه الصفة التي ذكرتها

هي الصفة المشروعة انما لا يؤثر ان شاء الله على صحة لا هو لا يؤثر على صحة الصلاة. نعم. جزاكم الله خيرا. محمد عقيل بن بشر من

محافظة حضرموت - [00:06:58](#)

اه يقول عندنا عندما يموت الشخص ويوضع في مثواه الاخير نلاحظ احد الاشخاص الموجودين ينزل في القبر ثم يؤذن ويقيم الصلاة

فعلى الميت. مع العلم انها قد ادبت صلاة الجنازة من قبل. هل هذا الاذان والاقامة مشروعان في مثل هذه الحالة؟ ام ان هذه بدعة

يجب الابتعاد عنها - [00:07:18](#)

الجواب الاذان هو الاقامة في قبر الميت عند دفنه من الامور المبتدعة. لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم لا من جهة القول ولا من

من جهة الفعل ولا من جهة التقرير وكذلك اصحابه من بعده وعلى هذا الاساس يكون بدعة وقد ثبت عن رسول الله صلى الله عليه

وسلم انه - [00:07:38](#)

يقال من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد وفي رواية من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد. وبناء على ذلك يجب الابتعاد عن

فعل هذه البدعة وبالله التوفيق. له سؤال اخر يقول نحن نعلم جميعا ان الذهب والحريير يحرمان على الرجال - [00:07:58](#)

هل يؤثر تركيب الذهب للاسنان ونحوها ولو بدون حاجة على احقية الرجل للامامة بالناس في الصلاة؟ الجواب اذا دعت الضرورة الى

استخدام من جهة اسنان الشخص فان هذا آآ لا شيء فيه لان الرسول صلوات الله وسلامه عليه اذن بعرفجة ان يتخذ انفا - [00:08:18](#)

من الذهب وذلك من اجل الضرورة التي آآ عرظت له واذا لم تدع الضرورة فان الادلة العامة دالة على تحريم هذا من وجه ومن وجه

اخر ان الامام الذي استخدم الذهب للضرورة لا اشكال في صحة في صحة امامته - [00:08:38](#)

وكذلك لو وضعها لكن من غير ضرورة فان صلاته صحيحة وصلاة المأمومين صحيحة ولكن يجب نصحه وتنبهه على ان هذا الفعل لا

يجوز له بالله التوفيق. بارك الله فيكم هذا او هذان السؤالان من نتائج صلاح السيد ابو - [00:08:58](#)

من السودان يقول رجل استدان مبلغ الف جنيه وسخرها في اصلاح ارضه الزراعية - 00:09:18